مجلة البـاحث للـدراسات الأكـاديـمـيـة
ISSN: 2352-975X ELBAHITH for Academic Studies EISSN: 2588-2368
المجلد: 09 / العدد: 02 / السنة: 2022 / ص ص: 91 - 110

الاقتباس والتهميش في البحث العلمي ودورهما في تحقيق الأمانة والوقاية من السرقة العلمية

Quotation and marginalization in scientific research and their role in achieving honesty and preventing scientific theft

تاريخ الإرسال: 2022/02/12 تاريخ القبول: 2022/06/07

محمد كمنيت* *Mohamed kanit*
جامعة تبسة *University of Tebessa*
mohamed.kanit@univ-tebessa.dz

ملخص:

من المسائل الجوهرية والهامة في إعداد الأبحاث العلمية التزام قواعد الإسناد والتوثيق وحُسن استخدام الهوامش، مهما كان نوع البحث والتخصص الذي ينتمي إليه الباحث؛ لأنّ درجة موثوقية البحث تقاس بمقدار نوعية وعدد المصادر والمراجع التي تم الاعتماد عليها فعلا، وبمدى حداثتها وتطورها بالنظر إلى الموضوع.

ويعدّ الإخلال بمبادئ النزاهة والأمانة العلمية بقصدٍ أو عن حسن نيّة، جريمة أخلاقية أخطر من ظاهرة الغش في الامتحانات؛ لما فيها من تزوير للحقائق وانتهاك لحقوق الملكية الفكرية والأدبية للغير، وهذا ما يعرّض الفاعل إلى عقوبات تأديبية وجزائية.

وقد بيّن القرار رقم 1082 المؤرخ في 27 ديسمبر 2020 الذي يحدّد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها، العقوبات المقرّرة لكل تصرّف يصدر من الباحث يشكل سرقة علمية في منظور هذا القرار.

الكلمات المفتاحية: الاقتباس والتوثيق؛ الهامش؛ الملكية الفكرية؛ الأمانة العلمية؛ سرقة.

Abstract:

One of the fundamental and important issues in preparing scientific research is the adherence to the rules of attribution and documentation and the proper use of margins, regardless of the type of research and specialization to which the researcher belongs. Because the degree of reliability of the research is measured by the quality and number of sources and references that were actually relied upon, and by their modernity and development in view of the subject.

Violation of the principles of

* - المؤلف المُراسل.

integrity and academic honesty, with intent or in good faith, is a more serious moral crime than cheating in exams. Because it contains falsification of facts and a violation of the intellectual and moral property rights of others, and this exposes the perpetrator to disciplinary and penal sanctions.

Resolution No. 1082 of December 27, 2020, which defines the rules related to the prevention and control of scientific theft, set out the penalties for every behavior of a researcher that constitutes scientific theft in the context of this resolution.

Keywords: *citation and documentation; margin, intellectual property; scientific honesty; theft.*

مقدمة:

لا ينحصر الغرض الأساس من وراء تدريس الطالب الجامعي في حصوله على الشهادات والترقيات بكل الطرق الممكنة وغير الممكنة فحسب، وإنما بهدف تلقينه المعارف والخبرات والمهارات اللازمة لتكوينه وتطوير كفاءاته وقدراته العقلية النفسية والعلمية حتى يصبح شخصا فاعلا يساهم في تنمية وتقدّم مجتمعه ورقي بلده، والوسيلة في ذلك هي البحث العلمي.

هذا وتتحكم في عملية إعداد الأبحاث العلمية الأكاديمية مجموعة من الضوابط العلمية والمنهجية التي يتعين احترامها والأخذ بها بدقة وعناية كبيرين، ومن أهم هذه الضوابط على الإطلاق نجد الاقتباس والإسناد؛ أي (التوثيق العلمي)، وطالما التزم الطالب الباحث بهذا الضابط وبالشكل المطلوب، ضمن لنفسه إعداد بحث علمي جيد يتّسم بالنزاهة والموثوقية في نتائجه خال من كل صور المخالفات والسرقات التي تتنافى ومبدأ الأمانة والنزاهة العلمية.

مما سبق يمكن طرح الإشكالية الآتية: **إلى أي مدى يمكن لعمليات الاقتباس في البحث العلمي أن تساهم في التخفيف والوقاية من ظاهرة السرقة العلمية؟** وتتفرع عن هذه الإشكالية الرئيسية بعض التساؤلات الفرعية وهي كالآتي:

- ماهي ضوابط الاقتباس والتهميش في البحوث وعلاقتهما بالأمانة العلمية؟
- ما مفهوم السرقة العلمية وما هي الآليات القانونية الكفيلة بالوقاية منها؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية تم اتباع الخطة المؤلفة من المحاور الآتية:

المحور الأول: مفهوم الاقتباس وعلاقته بالأمانة العلمية

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

المحور الثاني: التهميش في البحث العلمي

المحور الثالث: الأمانة والسرقة العلمية

المحور الأول: مفهوم الاقتباس وعلاقته بالأمانة العلمية

يمتاز البحث العلمي بخاصية التنظيم، وهذه الميزة ينبغي أن تنعكس في سلوك الباحث وفي جميع أطوار البحث، بحيث تأخذ أعماله شكلا منهجيا معينا وموحدا من البداية، وخاصة ما تعلق منها بكتابة بيانات النشر التوثيقية، سواء في الهامش أو في قائمة المراجع في نهاية البحث، والتي تعكس خاصية الأمانة والنزاهة العلمية لديه.

وقد تمّ تقسيم هذا المحور إلى ثلاثة عناصر أساسية؛ حيث خُصّص الأول لتعريف الاقتباس وبيان أهميته، وتناول العنصر الثاني ضوابط الاقتباس وعلاقتها بالأمانة العلمية، بينما جُعل الثالث للحديث عن أنواع الاقتباس كما يلي:

أولا: تعريف الاقتباس وأهميته

1- تعريف الاقتباس:

يقصد به أخذ المادة العلمية اللازمة واستخدامها في البحث بما يناسب الموضوع، سواء كانت قوانين أو نظريات أو أفكارا أو نتائج أو براهين أو إحصائيات أو جداول، من إنتاج الغير لتوظيفها في إطار مقاربة معيّنة، أو للاستدلال عن صحة نتيجة ما أو نفيها[1]، مع نسبة تلك المعرفة إلى أصحابها ومصادرها، وهذا ما يشكّل جوهر عملية الإسناد أو التوثيق العلمي[2].

ويشار إلى الاقتباس في بعض الكتب بلفظ الاستشهاد العلمي؛ ويعني اقتباس المعلومات من كتب ومؤلفات وتثبيتها في متن البحث.

ومثله **الإشارة المرجعية** وتعني التوثيق؛ أي ذِكر بيانات النشر المتعلقة بالمصدر أو المرجع (كتاب، رسالة جامعية، مجلة علمية، مطبوعة...) وتثبيتها في الهامش؛ حتى يتمكن القارىء من الوقوف على مواطن المعلومات المشار إليها بكلّ يُسرٍ وسهولة[3].

2- أهمية الاقتباس:

لا يُتصور بحث علمي خالٍ من صور الاقتباس التي تمثل مجموع ما توصّل إليه الغير من أفكار وحقائق ونتائج علمية، تساعد الباحث وتفيده في بعض جوانب الموضوع بصفة مباشرة أو عرضية، وينبغي للباحث أن يصنع لنفسه جسرا يربط بين الماضي

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

والحاضر لإيجاد حلول للمشكلات والمسائل المستقبلية ذات الصلة بموضوع الدراسة.

لذا يعدّ من الأخطاء المنهجية في البحث العلمي ورود عدة صفحات متتالية، بلا توثيق وبلا إحالة على مصادرَ أو مراجعَ مهما كانت حداثة الموضوع المطروح وجديّته؛ لأنّ التوثيق والإسناد من المواصفات الأساسية المميزة للبحث الأكاديمي، فإذا خلا منه أصبح مجرّد إنشاء لا يختلف عن غيره من الكتابات والمؤلفات التجارية والمقالات الصحفية العادية الأخرى(4).

والسبب في عدم اشتمال بعض المؤلفات على اقتباسات ومراجع في الموضوع من وجهة نظري أحد أمرين لا يسلمان من النقد والمؤاخذة في كليهما وهما:

أحدهما: أن تكون المادة العلمية المجموعة مأخوذة كلُّها من أفكار الباحث وحده؛ حيث دعته ثقتُه العلمية بنفسه إلى عدم الحاجة للاستعانة بأفكار وآراء الغير، وهذا أمر غير مستحسن ومؤاخذ عليه من الناحية العلمية والمنهجية كما سبق.

ثانيهما: أن يكون الباحث قد استعان فعلا بأفكار الغير وآرائهم وتصرف فيها باستعمال صياغته وأسلوبه الخاص، ومع ذلك فهو مُطالبٌ بالإشارة إلى المصدر أو المرجع محلّ الاقتباس؛ لأنّ ما قام به يندرج ضمن إحدى صور الاقتباس وهو الاقتباس غير المباشر.

ثانيا: ضوابط الاقتباس وعلاقتها بالأمانة العلمية

احترام قواعد وحدود الاقتباس أساس النزاهة والأمانة العلمية واعترافا بجهود الآخرين وحقوقهم الفكرية وتجنّب السرقة أو الانتحال، سواء بقصد أو عن حُسن نيّة؛ حيث ينبغي للطالب أن يلتزم مجموعة من الضوابط والقواعد المنهجية التي يتعيّن عليه احترامها بدقة عند قيامه بعمليات الاقتباس وتوثيق المصادر والمراجع في الهامش ومنها:

1- احترام قواعد الاقتباس وجعْل الجمل والفقرات المقتبسة بين إشارة تعرف بعلامتي التنصيص أو الشولتين "..." في حالة الاقتباس الحرفي أو المباشر، أما في حالة النقل بالمعنى أو باستعمال أسلوب الباحث الشخصي فإنه لا يشترط وضعها بين علامتي التنصيص(5).

2- الذكاء والفطنة في فهم النصوص والآراء المراد اقتباسها بالشكل الصحيح الذي يحافظ على الفكرة الأصلية المقتبسة كما هي دون تحريف، وعدم إخراجها

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

عن سياق المعنى المقصود لأصحابها.

3- التزام الدقة في عمليات النقل والتوثيق لتجنب الغلط الوقوع في الأخطاء والهفوات.

4- عدم التسليم بصحة المعلومات المراد اقتباسها وكأنها حقائقٌ مطلقة لا تقبل الاحتمال أو الخطأ، إلا بعد إخضاعها للمناقشة العلمية والنقد البنّاء، إعمالا لمبدأ "الشك العلمي".

5- التدقيق وحُسن الانسجام في اختيار وانتقاء العينات المقتبسة؛ أي أخذ العينات التي تعتبر فقط حجّة علمية تتلاءم مع مواضع الاستدلال والبرهان، لتأكيد مزاعم الباحث المؤيدة لرأيه ووجهة نظره.

6- أن يكون التوثيق من المراجع بشكل متوازن، وعدم الاعتماد على مرجع واحد أو مرجعين فقط في أغلب صفحات البحث وبشكل ملفِت، وإهمال المراجع الأخرى وعدم الإحالة عليها إلا في القليل النادر.

7- عدم الإكثار من عمليات الاقتباس في الصفحة الواحدة، لضمان عدم ذوبان شخصية الباحث العلمية واختفائها بين الاقتباسات الكثيرة ومحاصرة فكره؛ إذ لا بدّ من تأكيد شخصية الباحث بين ثنايا هذه الاقتباسات، من خلال دقة الاقتباس وحسن التقديم والنقد وتقييم العينات المقتبسة، وإلا أصبح دوره ينحصر في مجرّد تجميع للمعلومات وفقط[6].

8- وَضْع في نهاية الكلام المقتبس رقما، وآخر يماثله في الهامش تدوّن أمامه كافة بيانات النشر التوثيقية، **مثل**: اسم المؤلف، عنوان الوثيقة، بلد ومدينة الطبع والنشر، رقم الطبعة، تاريخها، رقم الصفحة أو الصفحات التي تتضمن المعلومات المقتبسة سواء كان الاقتباس مباشرا أو غير مباشر.

وهذه العملية تختلف باختلاف نوع المرجع المستخدم في الاقتباس، كما تختلف أيضا في حالة تكرار استعمال المرجع مرة أخرى، ويختلف ترتيب بياناتها أيضا من مؤسسة جامعية وأخرى، وعلى الباحث اتباع الطريقة المعمول بها في مؤسسته التي يزاول فيها دراسته أو سجّل فيها مذكرته أو أطروحته[7].

9- الاعتماد على الوثائق الأصلية لما لها من قيمة علمية قدر الإمكان متى كانت متوافرة وفي متناول الباحث، ومحاولة التقليل من المراجع الثانوية التي تقلّ أهمية إلا

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

على سبيل الاستئناس والدعم فقط.

10- عند اكتشاف الباحث لبعض الأخطاء في النص المقتبس يتعيّن عليه الإشارة إليها بشرط أن يضع كلامه بين معقوفين [...] أو شَرطتين -...-، ولا ينبغي أن يقع في نفس الأخطاء التي وقع فيها الباحثون الآخرون، ولا يُعفيه ذلك من المسؤولية بحجة التزامه الأمانة العلمية والنقل الحرفي للأخطاء كما هي.

11- في حالة الاقتباس بنوعيه ينبغي الإشارة في الهامش إلى المرجع الذي اُقتُبِس منه وذِكر بياناته التوثيقية؛ لأنّ عدم ذِكرها يعني الانتحال والتعدّي على حقوق الملكية الفكرية والأدبية للغير، وهو ما يشكّل جريمة أخلاقية تعاقب عليها القوانين والأنظمة للمؤسسات العلمية والتكوينية.

ثالثا: أنواع الاقتباس

توجد عدة صور للاقتباس في البحث العملي أهمها: الاقتباس المباشر والاقتباس المتقطع[8] والاقتباس غير المباشر، وفي ما يلي بيان هذه الأنواع بشيء من التفصيل.

1- الاقتباس المباشر (الحرفي):

ويعني نقل الكلام حرفيا كما هو دون تغيير في اللفظ والمعنى، مثل كلام مؤلف، نص قانوني أو فقهي، مضمون حكم قضائي، تعريف بعض المفاهيم والمصطلحات...إلخ، ويُنصح بتقليل حالات الاقتباس المباشر والاقتصار على حالة الضرورة فقط، كما يستحسن ألا يتجاوز الاقتباس الحرفي حدود الستة (06) أسطر في الصفحة الواحدة؛ حتى لا تطغى أساليب المؤلفين على أسلوب الباحث الشخصي وتحاصر فكره[9]، ويكون توثيقه بوضع الكلام المقتبس بين علامتي التنصيص أو الشولتين"..."، ثم الإحالة إلى صاحب المرجع طبقا لقواعد التوثيق في الهامش كما سوف يأتي.

2- الاقتباس المتقطّع:

وهو نوع من الاقتباس الحرفي ويعني الاقتباس الذي تُحذف فيه بعض الكلمات أو الجمل المطوّلة وغير الضرورية والتي لا تتناسب وسياق الاستدلال في الموضوع، فيضطر الباحث إلى استعمال أسلوب الحذف والإشارة إلى ذلك يتمّ بوضع ثلاث نقاط أفقية (...) دلالة على الكلام المحذوف إذا كان قليلا، أو سطرا من النقاط متى كان الكلام

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

المحذوف سطرين أو أكثر، ثم يضع في نهايته الرقم الدال على المرجع المحال إليه في الهامش[10].

ويستوي أن يكون الحذف في أول الكلام المنقول حرفيا أو في وسطه أو حتى في آخر النص، شريطة ألا يؤثر ذلك الحذف على المعنى العام للفكرة المقتبسة[11].

3- الاقتباس غير المباشر:

هو اقتباس المضمون والمعنى، ويعني إعادة الصياغة في نقل النصوص أو المعلومات أو الأفكار الأصلية للآخرين، بتدخّل أسلوب الباحث الشخصي في صياغتها والتعبير عنها واختيار مفرداتها، بشرط المحافظة على المعنى الحقيقي دون تشويه أو تحريف أو تأويل، ثم يشار إلى أصحابها في الهامش طبقا للقواعد المنهجية المعتمدة في الإحالة والاقتباس[12].

المحور الثاني: التهميش في البحث العلمي

يعدّ تهميش المراجع أحد المسائل الأساسية والجوهرية التي تهمّ الطلاب والباحثين بشكل عام، ومن بين أبرز مظاهر التزام الأكاديمية في إعداد البحوث العلمية، ويقصد به الطريقة المنهجية العلمية المتبعة لتوثيق المعلومات والبيانات المستقاة من المصادر والمراجع المختلفة (موسوعات، كتب، قوانين ...إلخ) لتوظيفها في البحث.

يتناول هذا المحور ثلاثة عناصر؛ يُخصَّص العنصر الأول للحديث عن علاقة التهميش بالأمانة العلمية، والعنصر الثاني لوظائف التهميش في البحث العلمي، بينما يتناول العنصر الثالث كيفيات التوثيق للمراجع في الهامش:

أولا: علاقة التهميش بالأمانة العلمية

استعمال الهوامش في الدراسات والأبحاث العلمية أحد الجوانب المهمة التي يحكم من خلالها على الباحث والبحث معا؛ ذلك أنّ استخدامه الاستخدام الصحيح والأمثل يعتبر دليلا على النزاهة والأمانة وفهم المادة العلمية، فبعض المعلومات مكانها نصوص البحث ومتنِه، وبعضها الآخر مكانها الهامش، وما يصلح للهامش قد لا يصلح للمتن والعكس صحيح.

وتتألف الورقة البحثية من جزئين؛ متن وهامش يفصل بينهما خطٌّ رفيع يمتد إلى ثلث السطر جهة اليمين، ويخصّص **المتن** لعرض الأفكار والنصوص المتصلة بالموضوع

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

اتصالا مباشرا، وما كان اتصاله جانبيا كتوثيق مصدر أو شرح نقطة أو توضيح فكرة أو تعليق عليها، لو أُدرجت بصلب البحث لأدّى ذلك إلى انقطاع التسلسل الفكري للموضوع، فمِثل هذا يكون موضعُه في **الهامش**(❖) أسفل الصفحة.

والمعيار في ذلك أنّ الفكرة أو الفقرة محل الاقتباس إذا كان لها اتصال مباشر بالأفكار الأساسية أو الرئيسية لموضوع البحث فموضعها يكون نص أو متن البحث أو الدراسة، وما كان لها اتصال غير مباشر أو جانبي، كشرح نقطة أو فكرة معينة أو تحليل لها لو وضعت في صلب البحث لاستدعت انقطاع التسلسل الفكري للموضوع الأساس، فمثل ذلك موضعه الهامش أو حاشية الرسالة[13].

ثانيا: وظائف التهميش في البحث العلمي

الحواشي أو الهوامش ذات دلالة هامة على قيمة البحث أو الرسالة العلمية، وبها يتعيّن مقدار الثقة بمحتواها؛ لأنّ تعزيز البحث بالهوامش الدالة على المصادر والمراجع والشروح والتعليقات، ليس لأجل تزيينه ولا لإيهام القارئ بأهميته، وإنما لتأكيد مصداقية الدراسة وتثبيتها ولزيادة موثوقية مقرراتها ونتائجها المتوصّل إليها.

وتجدر الإشارة إلى أنه ليس من واجب الباحث ردّ جميع المقتبسات الواردة في بحثه إلى مصادرها التي أُخذت منها؛ لأنّ مواد البحث منها **العام** الذي يتوارد ويتكرر ذكره في مصادر كثيرة فهو مُلكٌ لكل كاتب وقارئ، ومثل هذا لا يمكن أن يُردّ إلى مصدر خاص به، بل هذا شائع لا فائدة من تعيين مأخذه ولا حاجة إلى تقييده بمصدر أو مرجع معيّن، ولأنّ هذه المقتبسات قد أصبحت في حكم المباح المتاح للجمهور والتي لا يمكن أن يحتكرها أحد[14].

ومنها أيضا **الخاص** الذي ينشأ من مصدر محدد يُعرَف به أو يُنسب إليه، وهو من مرتكزات البحث الأساسية ومن قبيل الآراء الخاصة والمميزة وغير المألوفة والمعروفة، فهذه المقتبسات من واجب الباحث بل وفي مصلحة بحثه أن يردّها إلى مصادرها وأصحابها، ويوثقها التوثيق العلمي ليرفع مسؤولية القول بها عن عاتقه ويبرئ ذمته[15].

ويأتي التهميش في البحث العلمي لتحقيق عدة وظائف وغايات أهمها:

1- توثيق المصادر والمراجع التي استقى منها الطالب المعلومات ونسبتها إلى مؤلفيها، اعترافا بأفضال أصحاب هذه المؤلفات وجهودهم العلمية والفكرية عليه وعلى بحثه

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

ممّن انتفع منهم وأخذ عنهم.

وهذا الاعتراف له مظهران:

أ- **الاعتراف العام**: ويكون في نهاية البحث في قائمة المصادر والمراجع وكذلك الملاحق.

ب- الاعتراف الخاص: ويظهر هذا الاعتراف من خلال إسناد ونسبة المصادر والمراجع إلى أصحابها الأصليين في صلب البحث أسفل الهوامش؛ لإحالة القارئ على مواطن المعلومات وأماكن تواجدها بذكر أرقام الصفحات بكلّ دقة وأمانة كما هي[16].

2- تجريد المتن من الاستطرادات التي لا تعدّ جزءا رئيسيا في البحث، لكنها في الوقت نفسه تعتبر ضرورية لإعطاء صورة متكاملة لجوانبه الأخرى[17].

3- هو دليل على نزاهة الباحث وأمانته العلمية، وحتى يؤكد للقارئ صحة ما أورده من معلومات ويوحي إليه بالثقة والطمأنينة فيما تلقاه وفهِمَه ونقَله.

4- شرْح بعض المصطلحات والعبارات التي تحتاج إلى بيان أو تفسير مما أورده في المتن، ويرغب الباحث من أجل الحفاظ على تسلسل الأفكار في المتن أن يوردها في الهامش، أو لوضْع تعليق أو مناقشة رأي معين، أو توضيح بعض الأفكار والمفردات ويُرمز لها بإشارة نجمة(*) في المتن وفي الهامش.

5- الإشارة إلى مصادر ومراجع أخرى غنية بالمعلومات، لإحالة القارئ بهدف الرجوع إليها لمزيد من الشرح والتفصيل بقوله: " **يُراجَع**..."، أو "**يُنظَر**..." لغرض التأكد من صحتها[18].

6- الإشارة إلى مسائل ناقشها الطالب في السابق وتسمى بالإحالة الداخلية القبلية أو سيناقشها لاحقا وتسمى بالإحالة الداخلية البعدية؛ لإحالة القارئ على مواضعها من المذكرة أو الأطروحة، وذلك بذكر رقم الصفحة لتفادي تكرارها إذا ورد لها ذكرٌ مرة أخرى[19].

ثالثا: كيفية التوثيق للمراجع في الهامش

تختلف صور التهميش باختلاف نوع الوثيقة أو المرجع المقتبس منه، وبحسب التخصّص العلمي، وكذلك السياسة والنظام المتبع في كل مؤسسة علمية أو تكوينية، بخصوص ترتيب بيانات النشر التوثيقية في الهوامش وفي قائمة المصادر، غير

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

أنّ الأسلوب المستخدم في الغالب هو كالآتي:

1- الكتب: يوثّق للكتاب في الهامش بذكر البيانات الآتية: الاسم واللقب، عنوان الكتاب، رقم الجزء إن وجد، دار النشر، رقم الطبعة، مدينة وبلد النشر، السنة، ورقم الصفحة.

- وإذا اشترك في تأليف الكتاب أكثر من مؤلّف (اثنان أو ثلاثة) فينبغي ذكر أسماء الجميع، ثم باقي بيانات النشر كما سبق، مثل: خالد عبد السلام، خياطي مصطفى، كيف تتجنب السرقات العلمية؟ دليل بيداغوجي عملي للطلبة والباحثين الجامعيين، دون دار وبلد النشر، ط1، 2019، ص37.

وأما إذا كان عددُهم أكثر من ثلاثة يُكتفى في الهامش بذكر اسم من اشتهرت صلة الكتاب به، ويشار إلى البقية بكلمة (وآخرون)، ثم تذكر باقي بيانات المرجع. **مثل**: أحمد الإسكندري وآخرون، ...، ص100.

- إذا كان المؤلّف مجهولا، كتب في الهامش عنوان الكتاب ثم عبارة (مجهول المؤلف). **مثل**: منهاج المتعلّم، (مجهول المؤلف)، ثم معلومات الكتاب وباقي بيانات النشر.

- إذا ذُكر اسم المؤلف في المتن فلا يعاد ذكره في الهامش، ويكتفى بذكر عنوان الكتاب وباقي المعلومات.

2- المقالات العلمية: يوثق للمقالات المنشورة في المجلات أو الدوريات بكتابة البيانات التالية: يذكر في الهامش، اسم ولقب صاحب المقال، عنوان المقال بين قوسين بخط أسود داكن، اسم المجلّة وتحته خط، اسم الهيئة المصدرة، رقم المجلد، رقم العدد، تاريخ النشر (الشهر والسنة)، ثم رقم الصفحة[20].

3- الرسائل الجامعية: يتم التوثيق للرسائل الجامعية بذكر اسم ولقب الطالب، عنوان الرسالة، نوع البحث(أطروحة، رسالة، مذكرة)، اسم الكلية، الجامعة، تاريخ المناقشة، ورقم الصفحة.

4- المداخلات العلمية: وتقدّم بمناسبة ملقيات وطنية أو دولية، أيام دراسية، ندوات ومؤتمرات، ويكون توثيقها كالآتي: اسم الباحث المتدخل، عنوان المداخلة بين قوسين (خط سميك)، اسم الملتقى أو اليوم الدراسي، الندوة، المؤسسة المنظمة، تاريخ

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

الانعقاد، ثم الصفحة.

5- المواقع الإلكترونية: تذكر المعلومات حسب نوع الوثيقة المطلع عليها (تقرير، مقال، مداخلة...)، عنوان الموقع الالكتروني كاملا، تاريخ التصفح أو الزيارة.

- ملاحظات هامة:

تتم الإحالة لمرجع سبقت الإشارة إليه بشكل متتابع في نفس الصفحة ودون فاصل بكتابة عبارة "المرجع نفسه"، أو "نفسه" متبوعا برقم الصفحة. وبعبارة ibid وهي ترجمة للكلمة اللاتينية ibidem التي تعني " المرجع نفسه"، إذا كان المرجع أجنبيا[21].

كما تتم الإحالة إلى مرجع سابق بشكل غير متتابع؛ أي بينه مرجع آخر مختلف في نفس الصفحة أو في صفحات تالية بذكر عبارة "مرجع سابق"، ثم رقم الصفحة. وبعبارة op.cit؛ وهي مختصر للعبارة اللاتينية "opera citato" والتي تعني "المرجع السابق" أو "المرجع سابق الذكر" بالنسبة لاستعمال المرجع الأجنبي[22].

المحور الثالث: الأمانة والسرقة العلمية

تندرج الأمانة العلمية ضمن المفهوم العام للأمانة التي حمَلهَا الإنسان لرفع الظلم والجهل عن نفسه، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمواتِ والأَرْضِ وَالجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومَا جَهُولَا﴾[23].

وتبليغ رسالة الوحي هي الأمانة التي أشهدَ النبيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ) اللّهَ تعالى على أنّه أدّاها بحقها، ولأجل ذلك اتّصف بالصادق الأمين، وورد عنه في الحديث الذي رواه عنه الإمام أحمد قوله: "لا دين لمن لا أمانة له"، ومن هنا كان المنطلق لصيانة الأمانة العلمية وحفظها مطلب ومقصد شرعي هام.

كما أنّ الخليفة عمر بن الخطاب (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) اعتبر السرقة هنا نوعا من التطفيف؛ حيث قال: " فمن أثبت مزية نفسه وجحد مزية غيره كان مطففا، وسواء العلم والعمل والحال، فأما إن أضاف فضيلة الغير لنفسه بتصريح أو تلويح فهو سارق"[24].

وقد تمّ تقسيم هذا المحور إلى عنصرين اثنين؛ تناول العنصر الأول منهما تعريف الأمانة العلمية وبيان أنواعها وأهميتها في البحوث العلمية، في حين خصّص العنصر

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

الثاني لمفهوم السرقة العلمية من خلال التطرق لتعريفها وصورها وأسباب اللجوء إليها، ثم للعقوبات المترتبة عنها طبقا للقرار الوزاري رقم 1082 المؤرخ في 27 ديسمبر 2020، والأمر رقم 06-03 المتعلق بقانون الوظيفة العامة كما يلي:

أولا: مفهوم الأمانة العلمية

يتم التطرق في هذا العنصر إلى تعريف الأمانة العلمية وبيان أنواعها وأهم فوائدها كما يلي:

1- تعريف الأمانة لغة واصطلاحا:

أ- الأمانة لغة: الأمانة والأمن بمعنىً واحد؛ فالأمن ضدّ الخوف، والأمانة ضدّ الخيانة[25]، والأمينُ المؤتمَن، والأمانة: التصديق والوفاء[26].

ب- الأمانة اصطلاحا: هي حفظ الشيء وعدم التصرف فيه سواء كان مالا أو غيره.

وبالمقارنة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي ونصّ الحديث نجد أنّ المقصود بالأمانة في البحث العلمي لا يخرج عن هذا السياق؛ فهو يعني نقل الكلام المقتبس كما هو دون زيادة أو تحريف أو تأويل، والتزام الصدق والإخلاص في العلم والعمل.

لذلك فإنّ اتّصاف الطالب الباحث بالأمانة العلمية يعني إظهار مسؤوليته عمّا أورده واقتبسه من معلومات وأفكار الآخرين من خلال الإحالة على مصادرها ومراجعها بشكل صحيح[27].

2-أنواع الأمانة العلمية:

لا يقتصر مدلول الأمانة العلمية على جانب التثبّت في النقل وإسناد المعلومات إلى أصحابها فحسب كما يراه البعض، وإنما ينصرف أيضا إلى الأمانة في التلقي والأمانة في الفهم والأداء الصحيح.

أ- الأمانة في التلقي والتحمّل: بأن يحرص الطالب على تخير المصادر الأصلية لموضوع بحثه قدر الإمكان، وعدم الاعتماد على المراجع والوسائط الأخرى إلا في حالات الضرورة وأن يأخذ عن العلماء والفقهاء وأصحاب التخصص المشهورين في كل فن وعلم معيّن فطلب التخصص أمر مطلوب في كل فن أو في كل كتاب. ومن آداب التلقي التزام الموضوعية وتجنب الذات، والإنصاف واحترام الأساتذة والعلماء وأهل الفضل.

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

ب- الأمانة في النقل والأداء: وهذا النوع يحصل بناء على تحقق النوعين السابقين؛ فالنقل في حدّ ذاته أمانة يتعيّن على طالب العلم أن يؤديها كما هي دون تزييف أو تحريف، ويشترط فيه توافر الأهلية العلمية في الاجتهاد والمناقشة والنقد، والأمانة في عزو المعلومات إلى مصادرها ونسبتها لأصحابها الأصليين،

ج- الأمانة في الفهم: مما لا شك فيه أنّ سوء فهم العلم هو خيانة للأمانة العلمية، بسبب قلة التركيز وضعف الملكة الذهنية للطالب وقلة البضاعة العلمية لديه، وذلك يؤدي إلى به إلى وضع الاقتباسات في غير موضعها وتحميل الغير ما لم يقولوا وشرح الأقوال بصورة فاسدة والتسرّع في تخطئة العلماء، وكل ذلك ألوان من الخيانة سواء كان عن قصد وسوء نية أم عن جهل، رغم أنّ العلة فيه؛ حيث لم يفهم كلامهم على الوجه المقصود والمراد.

قال الشاعر: ولا كلُّ مَن طلب السعادة نالها ولا كلُّ مَن قرأ الكتاب فهيمُ[28]

3- أهمية الأمانة العلمية:

تحقّق عملية التزام النزاهة والأمانة العلمية من قبل الطالب الباحث عدة مزايا وفوائد أهمّها:

- الاعتراف الضمني لأصحاب الفضل بفضلهم وإظهار جميلهم على الباحث في إعداد بحثه ولا يبخس حقهم.

- إظهار نزاهة الباحث وأخلاقه، وتقدير الإسهامات المعرفية للغير التي استفاد منها والتفاعل مع أفكارهم.

- تنوير جمهور القرّاء وإحاطتهم بمصادر المعلومات والبيانات حتى يتمكنوا من معرفة أماكنها والتأكد منها ومن صحتها.

- التزام الأمانة العلمية يعزّز عامل الثقة بالنفس لدى الباحث وتجعله يطمئن إلى ما أنجزه من أعمال بحثية مؤصّلة وموثقة، كما يبعث بالارتياح والثقة أيضا بالنسبة للقرّاء والباحثين من بعده.

- يكتسب مهارة وخبرة في التعامل مع مصادر المعرفة ومراجعها ويتعلّم كيفيات اقتباس المعلومات بالشكل الصحيح، وتوظيفها في مختلف الوضعيات والسياقات بكفاءة عالية[29].

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

ثانيا : مفهوم السرقة العلمية

السرقة العلمية ليست حديثة عهد ولا مرتبطة بالتكنولوجيات المستحدثة، وإنما هي قديمة قدم التاريخ الإنساني، وقد خلّد التاريخ سرقات علمية يندى لها الجبين، من ذلك اكتشافات الطبيب ابن النفيس (ت 1288م) في القرن السابع الهجري للدورة الدموية الصغرى في كتابه (شرح تشريح القانون) والتي نُسبت زورا فيما بعدُ إلى الطبيب البريطاني وليام هاري في بعد أزيد من ثلاثة قرون، ومثلُه أيضا سرقات روجر بيكون الحرفية والشهيرة المأخوذة من الكتاب الشهير (المناظر) في علم البصريات والفيزياء للعالم العباسي العربي المسلم ابن الهيثم (ت 1040م) وغير ذلك كثير[30].

ومن المؤلم والمؤسف جدًّا اليوم أن تجد من ينقل صفْحاتٍ متتالية من أفكارِ وجهود الغير، ومن يسرق كُتبا كاملة بلا توثيق أو إسناد إلى أصحابها، وذلك لأجل نيل الترقيات والدرجات العلمية العليا دون وجه حق، وبأي طريقة كانت على حساب متطلبات الأمانة والنزاهة والأخلاق.

ومن الصور السيّئة والمنافية للأمانة في البحث كما سبق القول، ظاهرة السرقة العلمية والتي تعدّ جريمة قانونية وأخلاقية أخطر من ظاهرة الغش في الامتحانات؛ لعدة اعتبارات منها التضليل والتزوير للحقائق وانتهاك لحقوق الملكية الفكرية والأدبية للغير المكفولة دستوريا، وسيتناول هذا المطلب تعريف السرقة العلمية وأسباب اللجوء إليها والعقوبات المترتبة عنها في النظام القانوني الجزائري.

1- تعريف السرقة العلمية:

السرقة العلمية هي تعبير يستخدم لوصف الطالب الذي يغش، وهي في أبسط معانيها شكل من أشكال النقل الخاطئ وغير القانوني، وتعني تبنّي الطالب أو الباحث أفكار وبيانات الآخرين ونسبتها إليه بقصدٍ أو عن حسن نيّة، دون الإحالة إلى أصحابها ومصادرها الأصلية[31].

وقد عرفتها المادة 03 من القرار الوزاري رقم 1082[32]، من خلال تَعداد صورها وأشكالها بقولها: "تعتبر سرقة علمية بمفهوم هذا القرار، كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم، أو من يشارك في فعل تزوير ثابت للنتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها، أو في أي

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى.

ولهذا الغرض تعتبر سرقة علمية ما يأتي:

- اقتباس كلّي أو جزئي لأفكارٍ أو معلومات أو نصّ أو فقرة من مقال منشور أو من كتب أو مجلات أو دراسات أو تقارير أو من مواقع إلكترونية، أو إعادة صياغتها دون ذكر مصادرها وأصحابها الأصليين.

- اقتباس مقاطع من وثيقة دون وضعها بين شولتين، ودون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.

- نشر مقال أو مطبوعة أو تقرير أُنجِز من طرف هيئة أو مؤسسة واعتباره عملا شخصيا.

- استعمال إنتاج فني أو إدراج خرائط أو صور أو منحنيات بيانية أو جداول إحصائية أو مخططات مِن نص أو مقال دون الإشارة إلى مصدرها وأصحابها الأصليين.

- الترجمة من إحدى اللغات إلى اللغة التي يستخدمها الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم بصفة كلية أو جزئية دون ذكر المترجم والمصدر.

- قيام الأستاذ الباحث ... أو أي شخص آخر بإدراج اسمه في بحث أو أيّ عمل علمي دون المشاركة في إعداده".

وما يمكن ملاحظته بخصوص التعريف الوارد في هذا القرار أعلاه أنه عرّف السرقة العلمية وقام بتعداد صورها وأشكالها على سبيل الذكر لا الحصر، وأنّها لا تقتصر على الأبحاث الأكاديمية كرسائل الماجستير وأطروحات الدكتوراه فحسب، وإنما تشمل كل صور الانتحال والتزوير والتضليل دون استثناء، سواء كان مصدرها رسالة جامعية أو كتابا أو مقالا مأخوذا من مجلة أو دورية أو مطبوعة، أو أرقاما إحصائية أو مخطوطات أو صور وفيديوهات ومن مواقع الانترنت، باعتماد أسلوب النسخ واللصق (copy coller) متى تمّ اقتباسُها دون الإشارة إلى مصادرها وأصحابها الأصليين[33].

2- أسباب اللجوء إلى السرقة العلمية:

تتعدد الأسباب والحالات التي تدفع بالطالب والباحث بل وحتى الأستاذ الجامعي في

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

بعض الأحيان للجوء إلى السرقة العلمية من أهمها:

أ- أسباب مرتبطة بالإشراف والتسويف: وحسب بعض الخبراء فإنّ هذا الجانب يتّضح أكثر في إعداد مذكرات الماستر والدكتوراه؛ أين يكون الأستاذ المشرف منشغلا بأموره الشخصية بعيدا عن احتياجات طالبه، كما أنّ عملية التسويف لدى الطالب تجعله لاحقا أمام مسألة الوقت الضيق الذي لا يستطيع من خلاله إنجاز البحث الموكل إليه، وهو ما يدفع بهذا الأخير إلى الخَيار الأوحد وهو السرقة لتقديم الأعمال البحثية في الآجال المحددة؛ حيث تُعاد نفس العناوين وبنفس الطرح للموضوع وبنفس النتائج وبموافقة الأستاذ المشرف.

ب- الأسباب المادية (الاقتصادية): وذلك بدافع الرغبة في الترقية في الوظيفة وتحصيل درجات أعلى والحصول على التربّصات في الخارج، ما يجعل السرقة مادة دسمة بين يدَي بعض الأساتذة قبْل الطلبة، وهو ما تكشف عنه الملتقيات والمؤتمرات التي تشهد سرقات فاضحة ومكرّرة، دون تحريك ساكن مِن قِبَل الجهات القائمة على هذه التظاهرات والمناسبات العلمية والفكرية.

ج- غياب الوازع الديني والمحسوبية: يشكل غياب الوازع الديني والإفلاس الأخلاقي أحد أهم الأسباب الرئيسية لانهيار المنظومة الأخلاقية واللجوء للسرقة العلمية، سواء على مستوى الطلبة والباحثين بل وحتى لدى بعض الأساتذة الجامعيين، كما أنّ تدخّل عامل المحسوبية في نشر الأبحاث وانتقائها، والذي يعتمد أساسا على الوسائط والعلاقات الشخصية المصلحية الضيقة، دون مراعاة لجانب الكفاءة العلمية والأدبية عامل وسبب آخر في حصول ذلك.

د- أسباب مرتبطة بالتسيب الوظيفي: بسبب تراجع مردود الأستاذ الجامعي، في ظل طرق التوظيف المتبعة في انتقاء الأساتذة والقوانين الداخلية المعمول بها على مستوى بعض المؤسسات الجامعية.

هـ- عدم الثقة بالنفس: ضعف المستوى التحصيلي للطالب يجعله يفقد الثقة ويقبل على جهود الآخرين بشتى وسائل الأخذ؛ لأنه لا يؤمن بقدراته الشخصية وتخوّفه من الفشل في الكتابة والإنتاج.

3- عقوبة السرقة العلمية في القانون الجزائري:

تعتبر أعمال السرقة العلمية تصرفات ممنوعة بصفة قانونية وإدارية وأخلاقية، ويترتب عن حالة ثبوت السرقة العلمية بمفهوم المادة 3 من القرار 1082 السابق ذكره، ومخالفة مقتضيات واجب الأمانة العلمية وتحقيق ذلك بالأدلة، أن يُحال الفاعل على المجلس التأديبي لوحدة التعليم والبحث بالمؤسسة، ويعاقب بعقوبة تأديبية مناسبة، وهو ما نصّت عليه المادتان 27، 28 منه.

وتتمثل هذه العقوبة في إبطال المناقشة وسحب الشهادة أو اللقب العلمي الحائز عليه، وهذا دون المساس بالعقوبات المدنية والجزائية المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما، لا سيما تلك التي نصّ عليها الأمر رقم 06-03 المتعلق بقانون الوظيفة العامة على أساس انتهاك حقوق الملكية الفكرية والأدبية للغير[34].

وتطبيقا لأحكام المادة 182 من الأمر أعلاه، يعتبر خطأ مهنيا من الدرجة الرابعة قيام الأساتذة الباحثين بالمشاركة في أعمال ثابتة للانتحال وتزوير النتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها في أطروحات الدكتوراه أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى[35].

ومثله أيضا ما نصّت عليه المادة 88 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 [36] المؤرخ في 17 أوت 1998: " كل تصرّف أو محاولة انتحال أو تزوير في النتائج أو غش له صلة بالأعمال العلمية المطالب بها في الأطروحة المثبتة قانونا أثناء المناقشة أو بعدها، يعرّض صاحبه إلى إبطال المناقشة أو سحب اللقب الحائز عليه، دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما".

كما أنّ القانون قد منح للطرف المتضرر من فعل السرقة العلمية حق اللجوء إلى الجهات القضائية لمقاضاة الفاعلين بمفهوم المادة 3 من القرار 1082 أعلاه، وطبقا للأمر رقم 03-05[37] المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة والذي قد يعرّض أصحابها للمتابعات القضائية والجزائية.

خاتمة:

ممّا سبق عرضه تمّ التوصّل إلى جملة من النتائج وهي كالآتي:

- الحرص على احترام أخلاقيات البحث العلمي والتزام ضوابط النزاهة والأمانة

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

العلمية والموضوعية، لضمان عنصر الجودة في البحث والثقة أكثر في النتائج المتوصّل إليها.

- برمجة مادة المنهجية في جميع سنوات الدراسة الجامعية وفي كل التخصصات لتدريب الطلبة وتعليمهم كيفيات إعداد الأبحاث العلمية من خلال حصص الأعمال التطبيقية والموجهة، وإشراكهم بفاعلية في التواصل وبناء الفكر الناقد لديهم.

- ضرورة الابتعاد عن كل أساليب الانتحال وأنماط التضليل والسرقة العلمية والغش، في إعداد البحوث العلمية وتجنّب السطو على جهود الغير وحقوق الملكية الفكرية للآخرين.

- قيام المؤسسات الجامعية ببرمجة أيام دراسية تكوينية بهدف تحسيس الطلبة والباحثين وتوجيههم للوقاية من أشكال الممارسات المنافية لمتطلبات البحث العلمي المنشود.

- الاستعانة بالتكنولوجيات الحديثة المساعدة على فحص وكشف السرقات العلمية، بإنشاء برامج إلكترونية في مواقع الانترنت وقواعد بيانات رقمية مخصّصة لهذا الغرض.

- تفعيل الإجراءات القانونية الردعية المتخذة ضد السرقات العلمية بكل صرامة للتخفيف والحد من استفحال هذه الظاهرة الخطيرة في المؤسسات الجامعية الجزائرية.

وفي الختام أرجو أن يساهم هذا الجهد المتواضع في توجيه وإرشاد الطلبة والباحثين لا سيّما المقبلين على التخرج، إلى اتباع الخطوات والأساليب العلمية والمنهجية الصحيحة في إعداد رسائلهم العلمية الجامعية كمذكرات الماستر وأطروحات الدكتوراه، وخاصة ما تعلّق منها بضوابط الاقتباس والتوثيق والتزام النزاهة والأمانة العلمية والأدبية، من أجل ضمان تحقيق الأهداف المرجوة من إعدادها والاستفادة منها.

الهوامش والمراجع:

(1)- خالد عبد السلام، خياطي مصطفى، كيف تتجنب السرقات العلمية؟ دليل بيداغوجي عملي للطلبة والباحثين الجامعيين، دون دار وبلد النشر، ط1، 2019، ص37.

(2)- ذياب البداينة، المرشد إلى كتابة الرسائل الجامعية، أكاديمية نايف للعلوم العربية، الرياض، ط1، 1999، ص71.

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

(3)- (مجهول المؤلّف)، السرقة العلمية ماهي؟ وكيف أتجنبها؟ سلسلة دعم التعلم والتعليم في الجامعة، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، عمادة التقويم والجودة، (دون طبعة)، 1433هـ، ص10.

(4)- عمار بوضياف، المرجع في كتابة البحوث القانونية، جسور للنشر والتوزيع، المحمدية، الجزائر، ط1، 2014، ص128.

(5)- رشيد شميشم، مناهج العلوم القانونية، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، (د.ط)، 2006، ص103.

(6)- رشيد شميشم، المرجع نفسه، ص102، 103

(7)- المرجع نفسه، ص103.

(8)- ذياب البداينة، مرجع سابق، ص72.

(9)- نعيمي عبد المنعم، تقنيات إعداد الأبحاث العلمية القانونية المطوّلة والمختصرة، دار بلقيس، الجزائر، (د.ط، د.ت)، ص172.

(10)- عمار بوضياف، مرجع سابق، ص143.

(11)- خالد عبد السلام، خياطي مصطفى، مرجع سابق، ص41.

(12)- بوطبة مراد وآخرون، الدليل التوجيهي في منهجية إعداد المذكرة أو الأطروحة، كلية الحقوق بودواو، جامعة آمحمد بوقرة بومرداس، 2018، 2019، ص7.

(*) الهامش والحاشية يستعملان في اللغة بمعنى واحد. قال صاحب القاموس المحيط: " والهامش حاشية الكتاب، وحاشية كل شيء طرفه الأقصى"، وغلب استعمال كلمة هامش. ينظر محمد بن يعقوب الفيروزأبادي، القاموس المحيط، فصل الهاء، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط8، 2005، ج1، ص610.

(13)- عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، مرجع سابق، ص153.

(14)- رشيد شميشم، مرجع سابق، ص102.

(15)- كمال اليازجي، إعداد الأطروحة الجامعية، دار الجيل، بيروت، لبنان، دون طبعة، ودون تاريخ، ص51.

(16)- رشيد شميشم، مرجع سابق، ص104.

(17)- عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، كتابة البحث العلمي صياغة جديدة، مكتبة الرشد، الرياض، ط9، 2005، ص135.

(18)- رشيد شميشم، مرجع سابق، ص104.

(19)- فريق ميدان التكوين، قسم الحقوق، سطيف، ص4، 5.

(20)- بوطبة مراد وآخرون، مرجع سابق، ص9.

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

(21)- عمار عوابدي، مناهج البحث العلمي وتطبيقاتها في ميدان العلوم القانونية والإدارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط4، 1987، ص105.

(22)- أحمد شلبي، أحمد شلبي، كيف تكتب بحثا أو رسالة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط6، 1968، ص107.

(23)- سورة الأحزاب، آية 72.

(24)- محمود مصيري، الأمانة العلمية بين الضوابط الأخلاقية وورع العالم الرباني، جامعة السلطان محمد الفاتح الوقفية، اسطنبول، تركيا، ص61

(25)- ابن فارس أحمد بن زكرياء، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، (د.ط)، 1979، ج1، كتاب الهمزة، ص133.

(26)- محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، لبنان، باب الهمزة، ج1، ص140، 141.

(27)- خالد عبد السلام، خياطي مصطفى، مرجع سابق، ص37.

(28)- البيت للشاعر العربي أبي فراس الحمداني.

(29)- خالد عبد السلام، خياطي مصطفى، مرجع سابق، ص26، 27.

(30)- محمود مصيري، مرجع سابق، ص60.

(31)- خالد عبد السلام، خياطي مصطفى، مرجع سابق، ص15.

(32)- القرار رقم 1082 المؤرّخ في 27 ديسمبر 2020 يحدّد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها، وتمّ بموجبه إلغاء أحكام القرار السابق رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016، وذلك بصريح المادة 32 منه.

(33)- خالد عبد السلام، خياطي مصطفى، مرجع سابق، ص16.

(34)- الأمر رقم 06-03 مؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427هـ الموافق 15 يوليو سنة 2006، يتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 46، ص3.

(35)- تُنظر الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 23 المؤرخ في 4 ماي 2008، ص21.

(36)- المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1419هـ، الموافق 17 غشت سنة 1998 يتعلق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، (الجريدة الرسمية الجزائرية، سنة 1998، عدد60، ص23)

(37)- الأمر رقم 03-05 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 يتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، الجريدة الرسمية الجزائرية لسنة 2003، العدد 44، ص3.

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X